طبرزد وست الشام مؤنسة خاتون المحدثة المعمرة خرجت لها ثمانيات وفى أولاده وأحفاده كثرة سمع غالبهم وحدث وقد ألفت في بيان أنسابهم ومسموعاتهم ومروياتهم رسالة في حجم كراسين سميتها ترويح القلوب بذكر بنى أيوب فمن أراد الزيادة فليرا جعها .

(ومحمد بن شاذى بخارى محدث) نزل الشاش وروى عن محمد بن سلام وعنه سعيد بن عصمة الشاشى * ومما يستدرك عليه شذا كل شئ حده والشذاة الحدة وقال الليث شذاة الرجل شدته وجرأته ويقال للجائع إذا اشتد جوعه ضرم شذاه نقله الجوهرى عن الخليل وأشذى الرجل آذى والشذا المسك عن ابن جنى ويقال انى لا خشى شذاة فلان أي شره ى (شراه يشريه) شرا وشراء بالقصر والمد كما في الصحاح المد لغة الحجاز والقصر لغة نجدو هو الاشهر في المصباح يحكى ان الرشيد سأل اليزيدى والكسائي عن قصر الشراء ومده فقال الكسائي مقصور لا غير وقال اليزيدى يمد ويقصر فقال له الكسائي من أين لك فقال اليزيدى من المثل السائر لا يغتر بالحرة عام هدائها ولا بالامة عام شرائها فقال الكسائي ما ظننت أن أحدا يجهل مثل هذا فقال اليزيدى ما ظننت أن أحدا يفترى بين يدى أمير المؤمنين مثل هذا انتهى قال المناوى ولقائل أن يقول انما مد الشراء لا زدواجه مع ما قبله فيحتاج لشاهد غيره * قلت للمد وجه وجيه وهو أن يكون مصدر شاراه مشاراة وشراء فتأمل (ملكه بالبيع و) أيضا (باعه) فمن الشرا بمعنى البيع قوله تعالى ومن الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضاة ا أي يبيعها وقوله تعالى وشروه بثمن بخس أي باعوه وقوله تعالى ولبئس ماشروا به أنفسهم أي باعوا قال الراغب وشريت بمعنى بعت اكثر (كاشترى فيهما) أي في المعنيين وهو في الابتياع أكثر قال الازهرى للعرب في شروا واشتروا مذهبان فالا كثر شروا بمعنى باعو أو اشتروا ابتاعوا وربما جعلوهما بمعنى باعوا والشارى المشترى والبائع (ضد) قال الراغب الشراء والبيع متلازمان فالمشترى دافع الثمن وآخذ المثمن والبائع دافع المثمن وآخذا الثمن هذا إذا كانت المبايعة والمشارات بناض وسلعة فاما إذا كان بيع سلعة بسلعة صح أن يتصور كل واحد منهما مشتريا وبائعا ومن هذا الوجه صار لفظ البيع والشراء يستعمل كل واحد منهما في موضع الاخر اه وفى المصباح وانما ساغ أن يكون الشراء من الاضداد لان المتبايعين تبايعا الثمن والمثمن فكل من العوضين مبيع من جانب ومشرى من جانب (و) شرى (اللحم والثوب والاقط) يشرى شرى (شررها) أي بسطها (و) شرى (فلانا) شرى بالكسر إذا (سخر به و) قال اللحيانى شراه ا وأورمه وغطاه و (أرغمه) بمعنى واحد (و) شرى (بنفسه عن القوم) وفى التكملة للقوم إذا (تقدم بين أيديهم) الى عدوهم (فقاتل عنهم) وهو مجاز ونص

التكملة فقاتلهم (أو) تقدم (الى السلطان فتكلم عنهم) وهو مجاز أيضا (و) شرى (ا فلانا) شرى (أصابه بعلة الشرى) فشرى كرضى فهو شر والشرى اسم لشئ يخرج على الجسد كالدراهم أو (لبثور صغار حمر حكاكة مكربة تحدث دفعة) واحدة (غالبا) وقد تكون بالتدريج (وتشتد ليلا لبخار حار يثور في البدن دفعة) واحدة كما القانون لابي على بن سينا (و) من المجاز (كل من ترك شيأ وتمسك بغيره فقد اشتراه) هذا قول العرب (ومنه) قوله تعالى أولئك الذين (اشتروا الضلالة بالهدى) قال أبو اسحق ليس هنا شراء وبيع ولكن رغبتهم فيه بتمسكهم به كرغبة المشترى بما له ما يرغب فيه وقال الراغب ويجوز الشراء والاشتراء في كل ما يحصل به شئ نحو قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد ا وأيمانهم ثمنا قليلا وقوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وقال الجوهرى أصل اشتروا اشتريوا فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء وحركت الواو بحركتها لما استقبلها ساكن (وشاراه مشاراة وشراء) ككتاب (بايعه) وقيل شاراه من الشراء والبيع جميعا وعلى هذا وجه بعضهم مد الشراء (والشروى كجدوى المثل) واوه مبدلة من الياء لان الشئ قد يشترى بمثله ولكنها قلبت ياء كما قلبت في تقوى ونحوها نقله ابن سيده والجوهري ومنه حديث عمر في الصدقة فلا يأخذ الا تلك السن من شروى ابله أو قيمة عدل وكان شريح يضمن القصار شروى الثوب الذى أهلكه وقال الراجز * ما في اليآئ يؤيؤ شرواه * أي مثله (وشرى الشر بينهم كرضى) يشرى (شرى) مقصور (استطار) وفى النهاية عظم وتفاقم ومنه حديث المبعث فشرى الامر بينه وبين الكفار حين سب آلهتم (و) شرى (البرق) يشرى شرى (لمع) واستطار في وجه الغيم وفى التهذيب تفرق في وجه الغيم وفى الصحاح كثر لمعانه وأنشد لعبد عمرو بن عمار الطائى أصاح ترى البرق لم يغتمض * يموت فواقا ويشرى فواقا (كاشرى) نقله الصاغانى تتابع لمعانه (و) شرى (زيد) يشرى شرى (غضب) وفى الصحاح شرى فلان غضبا إذا استطار غضبا (و) شرى أيضا إذا (لج) وتمادى في غيه وفساده (كاستشرى) نقله الجوهرى وابن سيده (ومنه الشراة) كقضاة (للخوارج) .

سموا بذلك لانهم غضبوا ولجوا وقال ابن السكيت قيل لهم الشراة لشدة غضبهم على المسلمين (لامن) قولهم انا (شرينا أنفسنا في الطاعة) أي بعناها بالجنة حين فارقنا الامة الجائرة (ووهم الجوهرى) وهذا التوهيم مما لا معنى له فقد سبق الجوهرى غير واحد من الائمة في تعليل هذه اللفظة والجوهري ناقل عنهم والمصنف تبع ابن سيده في قوله الا أنه قال فيما بعد واما هم فقالوا نحن الشراة لقوله تعالى ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة ا وقوله تعالى ان ا اشترى من المؤمنين أنفسهم ومثله في النهاية قال وانما لزمهم هذا اللقب لانهم زعموا انهم الخ قال فالشراة جمع شار أي انه من شرى يشرى كرمى يرمى ثم قال ويجوز أن يكون من المشاراة أي الملاحة أي لا من شرى كرضى كما ذهب إليه ابن

سيده والمصنف وأيضا شرى كرضى فاعله شر منقوص وهو لا يجمع على الشراة